الجهاد أنواعه وأحكامه

لمعالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

اعتنى به وأعده

أبو عبدالرحمن عادل بن علي بن أحمد الفريدان

مكتبة الفرقان

تليفون: ٠٦-٧٤٤٤٤٣٥، فاكس: ٠٦-٧٤٢٤٠٩٤
ص.ب: ٢٠٢٨٨ - عجمان - ا.ع.م.
E-mail: furqan1@emirates.net.ae
www.furqan1.net.ae

بسم الله الرحمن الرحيم

الجهاد أنواعه وأحكامه

لمعالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

اعتنى به وأعده

أبو عبدالرحمن عادل بن علي بن أحمد الفريدان

الكتاب و السنة
على فهم السلف الصالح

مكتبة الفرقان

تليفون: ٠٦-٧٤٤٤٤٣٥، فاكس: ٠٦-٧٤٢٤٠٩٤
ص.ب: ٢٠٢٨٨ - عجمان - ا.ع.م.
E-mail: furqan1@emirates.net.ae
www.furqan1.net.ae

ح – صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ١٤٢٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفوزان ، صالح بن فوزان بن عبد الله
الجهاد أنواعه وأحكامه / صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ،
أبو عبد الرحمن الفريدان ، الرياض ، ١٤٢٥هـ
٣٧ ص ، ١٢ X ١٧ سم
ردمك : ٨ – ٥٣٤ – ٤٤ – ٩٩٦٠
١ – الجهاد ، أ- الفريدان ، أبو عبد الرحمن (معد) ب. العنوان
ديوي ٢٥٦ ١٤٢٥/٧٣٩

مقدمـــة(*)

الحمـد لله رب العـالمين، وصلى الله وسلم على نبينـا محـمد وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد:

فإن الجهـاد في سبيل الله عز وجل فريضة عظيـمة، وهو قوام الدين كمـا قال ﷺ: (رأس الأمر الإسلام، وعمـوده الصلاة، وذروة سنامه الجهـاد في سبيل الله)(١)، وقد أمر الله به في كـثير من الآيات وحث عليه ورغب فيه، وكذلك نبينا محمد ﷺ أمر بالجهاد ورغب فيه، وحث عليه وبين فضله وبين فوائده، حتى أن بعض العلماء عده ركناً سادساً من أركان الإسلام لأهميته، ولكثرة ما جاء في شأنه من الآيات والأحاديث وهذا مما لاشك فيه، وهو مجـمع عليه بين أهل العلم، وهذا مدون في كـتب الحديث وفي كتب الفقه، وفي كلام أهل العلم وله شروط وضوابط أخذوها من

(*) ألقيت هذه المحاضرة في الجامع الكبير بالرياض في ٤/ ٢/ ١٤٢٤هـ.

(١) رواه الترمـذي في سننه ٥/ ١٣ برقم (٣٦١٦) كتاب الإيمان باب مـاجاء في حرمة الصلاة، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه. ورواه غيره.

كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ، لأنه أمر مهم.

ولكن في وقتنا هذا كثر القيل والقال في هذه المسألة العظيمة وتناولها أناس ليس عندهم بصيرة ولا علم، فتكلموا في الجهاد، ما بين متشدد وغال فيه، وما بين جاف ومتساهل في أمر الجهاد، حتى إن بعض الجهال وبعض المغرضين من أعداء الإسلام يصفون الجهاد في الإسلام بأنه وحشية وأنه إكراه على الدين، والله جل وعلا يقول ﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾[1] ويزعمون أن الإسلام ليس فيه قتال وليس فيه جهاد، هذا جانب.

والجانب الآخر متشدد فيه ويتكلم فيه بغير علم وبغير بصيرة وبغير ضوابط شرعية، لذلك ينبغي الاهتمام ببيان هذا الأمر العظيم.

لقد قال النبي ﷺ: (إن في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض أعدها الله للمجاهدين في سبيله...)[2] الحديث، والله جل وعلا يقول: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

---

(١) سورة البقرة آية: ٢٥٦.

(٢) رواه الإمام البخاري في صحيحه ٤/ ٢٣١٦ برقم (٧٤٢٣) كتاب التوحيد باب (وكان عرشه على الماء)، (وهو رب العرش العظيم).

بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥) دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[١] والجهاد فريضة قديمة، فقد جاهد موسى عليه السلام فقد خرج ببني إسرائيل غازياً قال تعالى: ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾[٢] فحصل منهم ما حصل وعاقبهم الله بما ذكر الله في هذه الآيات من سورة المائدة، وفي النهاية وبعد موت موسى عليه السلام قاموا بالجهاد وفتحوا بيت المقدس ودخلوا فيه بالجهاد في سبيل الله عز وجل، فنفذوا ما أمرهم الله به لكن بعد تباطؤ وتلكؤ.

وكذلك في بني إسرائيل من بعد موسى كان الجهاد مشروعاً كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلأِ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَّهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلاَّ تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلاَّ نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

---

(١) سورة النساء الآيتين: ٩٥ ، ٩٦.

(٢) سورة المائدة آية: ٢١.

وَقَدْ أُخْرِجْنَا من دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾[١] إلى أن قال لهم نبيهم ﴿إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾[٢] فحصل منهم ما حصل من الجدال كعادة بني إسرائيل، ثم إنهم لما خرجوا من طالوت وفصل بهم، يعني خرج بهم غازياً في سبيل الله لقتال الكفار حصل امتحانهم بالنهر الذي ابتلاهم الله به، ولم ينجح في هذا الإبتلاء إلا عدد قليل ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ﴾[٣] فلما جاوز طالوت النهر ومن معه من الجنود قال تعالى: ﴿جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلاقُوا اللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ (٢٤٩) وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٥٠) فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾[٤] فهذا دليل على أن الجهاد أمرٌ ماضٍ في الأمم قبلنا، وكذلك سليمان عليه السلام، وشأنه مع بلقيس ملكة سبأ وأنه قال: ﴿ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُم بِجُنُودٍ لاَّ قِبَلَ لَهُم بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُم مِّنْهَا أَذِلَّةً وَهُمْ

(١) سورة البقرة الآية: ٢٤٦.

(٢) سورة البقرة الآية: ٢٤٧.

(٣) سورة البقرة الآية: ٢٤٩.

(٤) سورة البقرة الآيات: ٢٤٩ - ٢٥١.

صَاغِرُونَ﴾[١] فهذا سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام هدد هذه الملكة بأن يغزوها بجنود لا قبل لأهل اليمن بهم، فما كان إلا أن خضعت واستسلمت وجاءت مسلمة وقالت ﴿إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[٢].

الشاهد أن الجهاد موجود في الشرائع القديمة، لأن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق لعبادته كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾[٣] فالله خلق الخلق لعبادته وتكفل بأرزاقهم، فلما حصل من بعض العباد خروج عن طاعة الله وتكبر عن عبادة الله التي خلقوا من أجلها، فإن الله سبحانه وتعالى انتقم منهم، فكان في الأمم السابقة، أن الأمة إذا عصت وعتت عن أمر الله ولم تَنْقدْ لنبيها، أن الله يأخذها بالعقوبة المستأصلة فيهلكون عن آخرهم، كما حصل لقوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم ممن أهلكهم الله عن آخرهم لما تمردوا على أنبيائهم وتكبروا عن عبادة الله، وأصروا على عبادة غير الله، وأصروا على الشرك، فإن الله جل

---

(١) سورة النمل الآية: ٣٧.

(٢) سورة النمل الآية: ٢٤.

(٣) سورة الذاريات الآيتين: ٥٦، ٥٧.

وعلا يستأصلهم عن آخرهم ولا ينجوا إلا أهل الإيمان، لا ينجوا إلا الرسل وأتباعهم.

ثم إن الله سبحانه وتعالى بعد ذلك شرع الجهاد بدلاً من الهلاك العام، عقوبة للكفار الذين أبوا أن يعبدوا الله سبحانه وتعالى وتكبروا عما خلقوا له، شرع الله الجهاد فكان من سنة الأنبياء بعد القرون الأولى إلى أن جاء نبينا ﷺ فمضى على هذه الشريعة، وهي الجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله، وإزالة الشرك والكفر ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾[١].

هذه هي الحكمة في مشروعية الجهاد، لأجل أن يعبد الله وحده كما قال عليه الصلاة والسلام: (بعثت بالسيف حتى يعبد الله لا شريك له...)[٢] الحديث، وقال عليه الصلاة والسلام: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله)[٣].

---

(١) سورة الأنفال آية: ٣٩.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ٩/ ١٢٣ برقم (٥١١٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) رواه الإمام البخاري في صحيحه ٢/ ٩٠٨ برقم (٢٩٤٦) كتاب الجهاد والسير باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله. من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والجهاد مصدر جاهد جهاداً[١]، والمراد به بذل الجهد في طاعة الله سبحانه وتعالى وعبادته ومن ذلك قتال الكفار، فالجهاد أنواع، والمسلم لايزال في جهاد من هذه الأنواع، وهو خمسة أنواع:

الأول: جهاد النفس.

بأن يجاهد نفسه في طاعة الله، بأن يأمرها بالمعروف وينهاها عن المنكر، ولن يستطيع المسلم أن يجاهد غيره إلا إذا جاهد نفسه أولاً.

الثاني: جهاد الشيطان.

فإذا فرغ من جهاد نفسه بدأ في جهاد الشيطان بأن يعصيه فيما أمره به، ويفعل ما نهاه عنه.

الثالث: جهاد العصاة من المسلمين:

وذلك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وذلك يكون بحسب الاستطاعة قال ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه. وذلك أضعف

---

(١) انظر تاج العروس من جواهر القاموس ٧/ ٥٣٧ مادة (جهد).

الإيمان)[١]، وفي رواية: (وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل)[٢].

الرابع: جهاد المنافقين:

وذلك بدحض شبههم والرد على افتراءاتهم ويجب جهادهم والحذر منهم كما قال الله عز وجل: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ﴾[٣] وجهادهم يكون باللسان قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾[٤].

الخامس: جهاد الكفار:

وذلك يكون بحمل السلاح ودخول المعارك لنشر دين الله، ودحر الشرك وأهله، وقد فرض الله على هذه الأمة الجهاد في سبيله، ولكن شرعه بالتدريج، فيوم أن كان النبي ﷺ بمكة

(١، ٢) رواه الإمام مسلم في صحيحه ٦٩/١ برقم (٤٩) كتاب الإيمان باب كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان. من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. والرواية المشار إليها في حديث آخر برقم (٥٠) أوله (مامن نبي بعثه الله في أمة قبلي... الحديث من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) سورة المنافقين آية: ٤.

(٤) سورة التحريم آية: ٩.

ومعه المسلمون كانوا منهيين عن الجهاد، مأمورين بكف أيديهم، فقد ظل النبي ﷺ في مكة مدة ثلاثة عشر سنة بعد البعثة يدعو إلى الله عز وجل ورغم ما كان يلاقيه من قومه من عنت ومشقة، والعلة في ذلك أن المسلمين كانوا في حالة من الضعف، فلو أمروا بالقتال وهم على مثل هذه الحالة لتغلب عليهم العدو واستأصل شأفتهم وأماتوا دعوتهم.

ثم لما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة ووجد الأنصار والأعوان أذن الله سبحانه وتعالى لهم بالجهاد - إذنا لا أمراً - فقال: ﴿**أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ**﴾[1] فأذن لهم بالجهاد وأباحه لهم بعد أن كان محرماً عليهم.

ثم بعد ذلك أمروا بقتال من قاتلهم، والكف عن من لم يقاتلهم، قال تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾[2] فأمروا بقتال من قاتلهم فقط.

ثم بعد ذلك أمروا بالقتال مطلقاً - من قاتلهم ومن لم يقاتلهم

---

(١) سورة الحج آية: ٣٩.

(٢) سورة البقرة آية: ١٩٠.

من الكفار - لأجل إعلاء كلمة الله، وذلك لما صارت لهم قوة ودولة وعظمت شوكتهم، فأمرهم حينئذ بالجهاد قال تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[١] وقال تعالى: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾[٢].

فأمروا بقتال الكفار حتى يسلموا لأن هذا هو ما خلقوا من أجله وهو عبادة الله الذي خلقهم ورزقهم فهو المستحق للعبادة، ولايجوز أن تصرف العبادة لغيره، وهذا هو غرض الجهاد - إعلاء كلمة الله وإفراده سبحانه بالعبادة - ولذلك لو تابوا وآمنوا ما قوتلو، ولو ترك الكفار من غير قتال لاستطال شرهم على المسلمين لأنهم لا يرضون أن يبقى على وجه الأرض مسلم، قال تعالى: ﴿وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾[٣] وقال تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ الْيَهُودُ وَلا

---

(١) سورة التوبة آية: ٥.

(٢) سورة التوبة آية: ١٤.

(٣) سورة البقرة آية: ٢١٧.

النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾[١] وقال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾[٢] وقال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾[٣] فلو لم يقاتلوا لاستطالوا على المسلمين بالتقتيل والتشريد والتخريب والأذى كما هو مشاهد وظاهر الآن لما عطل الجهاد وتوقف عنهم تفرغوا هم لذلك فشرعوا في إرساليات التنصير وبسط النفوذ، وغير ذلك.

ولما سئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل حمي ويقاتل شجاعة ويقاتل من أجل المغنم، أي ذلك في سبيل الله فقال ﷺ: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله)[٤].

أما من يقاتل لغير ذلك فليس في سبيل الله، والذي يقاتل في سبيل الله إن قتل فهو شهيد، وإن لم يقتل فهو مأجور ومثاب، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ

---

(١) سورة البقرة آية: ١٢٠.

(٢) سورة النساء آية: ٨٩.

(٣) سورة الممتحنة آية: ٢.

(٤) رواه البخاري في صحيحه ٤/ ٢٣٢٩ برقم (٧٤٥٨) كتاب التوحيد باب (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين) وورد بألفاظ برقم (١٢٣)، (٢٨١٠)، ٣١٢٦) من الصحيح. من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

بل أحياءٌ ولكن لاَ تشْعُرُون﴾[١] وقال سبحانه وتعالى: ﴿ولا تحْسبنَ الَّذين قُتلُوا في سبيل اللَّه أمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عند ربهمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فرحين بما آتاهُم اللَّهُ من فضْله ويَسْتَبْشرُونَ بالَّذين لَمْ يَلْحقُوا بهم مَنْ خلْفهمْ ألاَّ خَوْفٌ عَليْهمْ ولا هُمْ يحْزَنُونَ﴾[٢] فإذا لم يقتلوا عادوا بأجر وغنيمة وعز وشرف في الدنيا والآخرة، والجهاد في سبيل الله - كما فصله العلماء - على قسمين:

القسم الأول: فرض عين على كل مسلم يستطيع الجهاد وذلك في ثلاث حالات الأولى: قتال الدَّفع، عن البلد إذا حاصر عدوهم من الكفار - فإنهم يقاتلون، ويجب على كل من يستطيع الجهاد أن يقاتل للدفاع عن حرمات المسلمين الذين في البلد.

الحالية الثانية: إذا استنفره الإمام للجهاد وجب عليه الامتثال، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذينَ آمنُوا مَا لَكُمْ إذَا قيلَ لَكُمُ انفرُوا في سَبيل اللَّه اثَّاقَلْتُمْ إلَى الأَرْض أَرَضيتُم بالْحَيَاة الدُّنْيَا منَ الآخرَة فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاة الدُّنْيَا في الآخرَة إلاَّ قَليلٌ﴾[٣] وقال عليه الصلاة

---

(١) سورة البقرة آية: ١٥٤.

(٢) سورة آل عمران الآيتين: ١٦٩، ١٧٠.

(٣) سورة التوبة آية: ٣٨.

والسلام: (لا هجـرة بعد الفـتح ولكن جهـاد ونية وإذا اسـتنفرتم فانفروا)[١].

الحالة الثالثة: إذا حضر القتال وفيـه قوة فإنه لايجوز له أن يفر من الزحف بل يجب عليه أن يقـاتل، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلا تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ (١٥) وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**﴾[٢] فالفـرار من الزحف كبيرة من كبـائر الذنوب، ففي هذه الأحوال الثلاث يكون الجهاد على الأعيان (أي فرض عين على كل مسلم مستطيع).

القسم الثاني: فرض كفاية ويسمى جهاد الطلب، وهو أن نغزو الكفار فـي بلادهم وهذا فرض كفـاية إذا قام به من يكـفي سقط الإثم عن الباقين، وبقي في حقـهم سنة من أفضل القربات، والله سبحانه أوجب على المسلمين إذا كـان عندهم قوة أن يغزوا الكفار لإعلاء كلـمة الله وإزالة الشرك والـوثنية قال تـعالى: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ**

---

(١) رواه الإمام البخاري في صحيـحه ٢/٩٤٦ برقم (٣٠٧٧) كتاب الجهاد والسير باب لا هجرة بعد الفتح من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) سورة الأنفال الآيتين: ١٥، ١٦.

حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾[١] فيجب على المسلمين إزالة الكفر والشرك من الأرض وإرجاع الناس إلى عبادة ربهم التي خلقوا من أجلها.

ولكن قبل القتال لابد من دعوة الكفار إلى الدخول في الإسلام فإن أبوا ولم يقبلوا الدعوة فإنه يجب غزوهم وقتالهم ولهذا فإن النبي ﷺ لما هاجر إلى المدينة وأوجب الله عليه القتال - قتال الطلب - صار يراسل الرؤساء والملوك فيكتب لهم ويدعوهم إلى الإسلام، كما كتب لكسرى وكتب لقيصر، وكتب لغيرهم من ملوك الكفرة يدعوهم إلى الإسلام[٢] لأن رسالته ﷺ عامة للبشرية فيجب على كل البشر وكل الجن والإنس أن يتبعوا هذا الرسول ﷺ.

فيدعوهم إلى الله أولاً، فإن استجابوا وإلا فإنه يقاتلهم، لأنها انقطعت معذرتهم وقامت عليهم الحجة، وكذلك كان ﷺ إذا

---

(١) سورة الأنفال آية: ٣٩.

(٢) انظر مثلاً: صحيح البخاري ٢/٩٠٤، ٩٠٥ برقم (٢٩٣٨ - ٢٩٤٠) كتاب الجهاد والسير باب دعوة اليهود والنصارى وما يقاتلون عليه وماكتب النبي إلى كسرى وقيصر، والدعوة قبل القتال وباب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة، وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله. من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما.

أمر أميراً على جيش أو سرية يوصيه في خاصة نفسه بتقوى الله ثم يوصيه ومن معه من المسلمين ويقول له: (إذا حاصرت عدوك من المشركين فادعهم إلى الله عز وجل، فإن استجابوا وإلا فاطلب منهم الجزية، فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم)[٢]، ولما أعطى الراية يوم خيبر لعلي ابن أبي طالب ﷺ قال له: (امض على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه، فو الله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم)[٣]، فنحن لانقاتل الكفار من أجل الطمع في بلادهم وأموالهم وإنما نقاتلهم لأجل مصلحتهم هم، لأجل إنقاذهم من النار وإخراجهم من الظلمات إلى النور، فنحن نقاتلهم من أجل مصلحتهم وإنقاذهم من الكفر والشرك ونحن نتحمل في ذلك المشقة والجراح والقتل كله لأجل مصلحة البشرية، وليس ذلك للطمع في شيء من الدنيا كما يظن بعض الجهلة أو بعض المغرضين، ولذلك نبدؤهم بالدعوة فإن استجابوا لم يحتج لقتال، أما إن تمردوا وعتوا فإنهم يقاتلون.

---

(٢) رواه الإمام مسلم في صحيحه ٣/ ١٣٥٧ برقم (١٧٣١) ومابعده كتاب الجهاد والسير باب الجهاد والسير من حديث بريدة ﷺ.

(٣) رواه الإمام البخاري في صحيحه ٢/ ٩٢٥ برقم (٣٠٠٩) كتاب الجهاد والسير باب فضل من أسلم على يديه رجل من حديث سهل بن سعد ﷺ.

والذي يأمر بالقتال وينظمه - إمام المسلمين -، لأنه من صلاحياته يقوم بذلك بنفسه أو من ينيبه، ولا يجوز للمسلمين الجهاد بدون إذن الإمام إلا في حالة واحدة إذا دهمهم عدو يخشون بأسه فإنهم يدفعونه، وهذا الدفع لا يحتاج لإذن الإمام لأن هذا درءٌ للخطر، قال ﷺ: (إن الله يرضى لكم ثلاثاً؛ أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم)[1]، فلابد للمسلمين من قيادة وإمامة تنظم الجهاد والغزو في سبيل الله.

والمسلمون لابد أن يكونوا تحت إمام وتحت قيادة وهم أمة واحدة فلا يجوز التفرق والاختلاف لا سيما في أمور الجهاد فإنهم إذا اجتمعوا مع إمامهم وتحت قيادته صار ذلك أقوى لهم وأهيب لعدوهم، أما إذا تفرقوا واختلفوا وكُلٌ يرى نفسه أنه صاحب الصلاحية ولا يخضع لإمام فهنا تحل الكارثة بالمسلمين، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا**

---

(١) رواه الإمام مالك في الموطأ ٢/ ٩٩٠ كتاب الكلام باب ماجاء في إضاعة المال وذي الوجهين، ورواه مسلم بنحوه في صحيحه ٣/ ١٣٤٠ برقم (١٧١٥) كتاب الأقضية باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع عن أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحق. كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

اللَّهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٤٥) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (٤٦) وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَراً وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾[١] أمرنا سبحانه وتعالى بالاجتماع تحت قيادة واحدة، حتى تقوى ريحُنا ويبقى جمعُنا متكاتفاً، فإذا صار كل واحد منا مفتياً لنفسه، لا يرجع إلى إمامة ولا قيادة فهذا هو التفرق والعياذ بالله، وهذا يفرح العدو والله يقول ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾[٢] وقال ﷺ (إن الله يرضى لكم ثلاثاً؛ أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولاتفرقوا. . .) الحديث[٣].

فلا بد للمسلمين من قيادة وإمامة، ويجب عليهم الحذر من الشذوذ والتفرق والاختلاف، فلا ينظم الجهاد والغزو غير الإمام؟

---

(١) سورة الأنفال الآيات: ٤٥ - ٤٧.

(٢) سورة آل عمران آية: ١٠٣.

(٣) تقدم قبل قليل.

فشؤون الجهاد من صلاحيات الإمام، لأنه ليس بالأمر الهين بل هو أمر مهم يحتاج؛ إلى اجتماع، وإلى قوة، وإلى تنظيم، وإلى إعداد فلابد إذا من إذن الإمام وقيادة الإمام، فهذا هو الجهاد في سبيل الله، والغاية منه إعلاء كلمة الله سبحانه وتعالى ونشر هذا الدين وإخراج الناس من الظلمات إلى النور.

ولهذا فإن الرسول ﷺ - قبل وفاته لما كاتب الملوك وبلّغ الدعوة، شرع في الجهاد، فجهز الجيوش وغزا الكفار في بلادهم، ثم لما توفي ﷺ واصل أصحابه الجهاد في سبيل الله الذي بدأه الرسول ﷺ، فغزوا فارس والروم ونشروا هذا الدين بالدعوة والعلم والجهاد في سبيل الله حتى بلغ هذا الدين مشارق الأرض ومغاربها، وتحقق قول الله غز وجل ﴿**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ**﴾[1] هذا هو دين الإسلام، ودين العدل والخير والهداية وهو نعمة عظيمة لا يجوز أن نستأثر بها ونترك الناس بل لابد أن ننشر ونعمم هذا الخير على البشرية فهو مسئوليتنا أمام الله سبحانه وتعالى يوم القيامة، فهذا الدين ليس لنا وحدنا بل هو للبشرية، ولن ينتشر هذا الدين في البشرية إلا بأمرين؛ الدعوة إلى

---

(١) سورة التوبة آية: ٣٣.

الله. والجهاد في سبيل الله عـز وجل كما قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾(١) وقال تعـالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(٢) هذه وظيفـة المسلمين أن ينشـروا هذا الدين بالدعـوة والإرشـاد وبالجهـاد في سبيل الله عز وجل وبذلك ينتـصر هذا الدين، والله جل وعلا يقول ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾(٣) فنحن إن تمكنا في الأرض لا نقـتصـر على أخذ الأمـوال وجبـاية الخراج ومـا أشبه ذلك، بل لا بد أن نقيـم الصلاة ونلزم بإقامتـها ونأمر بالمعروف وننهى عن المنكر في جميع بلاد الله عز وجل التي تكون تحت سلطتنا، ويقـول سبـحانه وتعـالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنْ

---

(١) سورة آل عمران آية: ١١٠.

(٢) سورة آل عمران آية: ١٠٤.

(٣) سورة الحج آية: ٤١.

بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾[١] هذا هو الأساس (يعبدونني لا يشركون بي شيئاً) وبعده الجهاد في سبيل الله لأجل أن يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئاً وهذه هي دعوة الرسل كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾[٢] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾[٣] هذه هي الغاية من الجهاد في سبيل الله وهذه بعض أحكامه وهذه بعض آدابه.

والجهاد له باب عظيم في مؤلفات أهل العلم يرجع إليها وتستقرأ هذه الأحكام من كتاب الله وسنة رسوله، ويسأل عنها أهل العلم وأهل البصيرة، لأن الجهاد أمره عظيم، إذا نُظّم وصار على ما رسمه الله عز وجل، صار جهاداً نافعاً للأمة، أما إذا كان فوضى وبغير بصيرة وبغير علم فإنه يصبح نكسة للأمة وعلى المسلمين، فكم يقتل من المسلمين بسبب مغامرةِ جاهلٍ أغضب الكفار - وهم أقوى منه - فانقضوا على المسلمين تقتيلاً وتشريداً وخراباً، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ويسمو هذه المغامرة بالجهاد،

---

(١) سورة النور آية: ٥٥.

(٢) سورة النحل آية: ٣٦.

(٣) سورة الأنبياء آية: ٢٥.

وهذا ليس هو الجهاد لأنه لم تتوفر شروطه، ولم تتحقق أركانه، فهو ليس جهاداً وإنما هو عدوان لا يأمر الله عز وجل به.

وهذا ونسأل الله سبحانه وتعالى أن ينصر دينه وأن يعلى كلمته وأن يقيم علم الجهاد، فإن الجهاد ماض إلى أن تقوم الساعة حتى يقاتل آخر هذه الأمة الدجال، فالجهاد ماض ولله الحمد، إلى أن تقوم الساعة، ما بقي هذا الدين فإن الجهاد سيبقى، ويهيىء الله جل وعلا لهذا الجهاد وهذا الدين من يقوم به، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾(١).

فالجهاد باق إلى أن تقوم الساعة ولكن لابد أن يكون متمشياً مع الضوابط الشرعية، والحدود المرعية، حتى يكون جهاداً صحيحاً، ولا يكون فيه فوضى، ولا يكون فيه عدوان، ولا يكون فيه جهل، وإنما يكون جهاداً شرعياً، فإذا كان الجهاد على الوجه المشروع فإنه سينتج النتيجة الطيبة كما حصل في صدر هذه الأمة

---

(١) سورة المائدة آية: ٥٤.

لما جاهدوا في سبيل الله تحت رايات الجهاد وتحت أمر ولاة الأمور نشروا هذا الدين في مشارق الأرض ومغاربها.

ونسأل الله سبحانه وتعـالى أن يعلى كلمته وأن ينصر دينه وأن يخـذل أعدائه، وصلى الله وسلم وعلـى نبينا مـحمـد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

الأســـئلة

السؤال: أيهما أعظم جهاد العلم أم جهاد السيف؟

الجواب: العلم أولاً، فلابد للإنسان أن يتعـلم ما يستقيم به دينه، قال تعـالى: ﴿**فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ**﴾[١] فبدأ بالعلم قـبل القول وقبل العمل، فـالعلم أولاً ثم يكون العمل ومنه الجهـاد، حتى يكون جهاده على علم وعلى بصـيرة ولا يكون على جهل وخطأ.

السؤال: هل السمع والطاعـة لولاة أمور المسلمين أصل من أصول العقيدة السلفية؟

الجواب: نعم، لا تكون جماعة للمـسلمين إلا بقيادة ولا قيادة إلا بسـمع وطاعة، ولهـذا قال تعـالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ**﴾[٢] وقال النبي ﷺ (أوصيكم بـتقوى الله والسـمع والطاعة وإن

---

(١) سورة محمد آية: ١٩.

(٢) سورة النساء آية: ٥٩.

تأمَّر عليكم عبد، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً)[٣] فأمر بالسمع والطاعة بعد تقوى الله سبحانه وتعالى.

السؤال: هل الخروج على الحكام يكون بالفعل فقط، أم يكون بالقول أيضاً؟

الجواب: الخروج على ولاة الأمور يكون بالاعتقاد وبالقول ويكون بالفعل؛ وإذا اعتقد أنه يجوز الخروج على ولاة الأمر وأنه لا طاعة عليه لهم، إذا اعتقد هذا ولو لم يتكلم به فإن هذا خروج على ولاة الأمور وخروج على السمع والطاعة لولاة الأمور. وإذا تكلم وقال إن ولي الأمر لا تجب طاعته فهذا خروج بالقول وإذا حمل السلاح كان ذلك أشد وشقاً للعصا فهذا خروج بالفعل. فالخروج يكون بالاعتقاد وبالكلام - كأن يتحدث في المجالس ويسب ولاة الأمور ويقول هؤلاء ليس لهم سمع ولا طاعة -

---

(٣) رواه الدارمي في سننه ١/ ٤٥ في المقدمة باب اتباع السنة. ورواه الترمذي في سننه ٥/ ٤٣ برقم (٢٦٧٦) كتاب العلم باب ماجاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، ورواه ابن ماجة في سننه ١/ ١٥ برقم (٤٢) في المقدمة باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين. كلهم من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه. ورواه غيرهم.

ويكون بالـفـعل وذلك بحـمل السـلاح على المـسلمين وإمامهم.

السـؤال: ما رأيكم فـيمن يفـتى الناس بوجوب الجـهاد ويقـول لا يشترط للجهاد والٍ ولا راية؟

الجواب: هذا رأي الخـوارج، فلابد من راية ولابد مـن إمام وهذا منهج المسلمين من عـهد رسول الله ﷺ. والـذي يفتي بأنه يكون بلا إمـام ولا راية، فهـو خارجي متـبع لمذهب ورأي الخوارج.

السؤال: ما رأي فضيلتكم فيمـن يستدل بعدم إذن الإمام بقصة أبي بصير رضي الله عنه؟

الجواب: أبو بصير رضي الله عنه ليس في قبضة الإمام ولا تحت إمرته، بل هو في قبضـة الكفار وفي ولايتهم فهـو يريد أن يتخلص من قبضهم وولايتهم فليس هو تحت ولاية الرسول ﷺ لأن الرسـول ﷺ سلمه لهم بمـوجب العهـد والصلح الذي جرى بينه وبين الكفـار، فليس هو في بلاد المسلمين ولا تحت قبضة ولي الأمر.

السؤال: ما حكم الجهاد في هذا الزمان وأين نجده؟ وهل يجوز لنا أن نجاهد تحت راية حاكم كافر أو مبتدع؟

الجواب: القتال إذا كان تحت راية كافر فهو ليس بجهاد، وإنما تقاتل تحت راية المسلمين ومع جماعة المسلمين.

السؤال: حديث البخاري (الإمام جنة يتقي به ويقاتل من ورائه)[١] هل هو دليل من يقول بوجوب أن يكون للجهاد إمام يعقد رايته؟

الجواب: نعم، هذا نص في الموضوع فالإمام سترة للمسلمين، ويقاتل من وراء هذه الستـرة، ولا شك أن قيادة المسلمين وإمامة المسلمين نعمة عظيمة للمسلمين يقاتلون تحت رايتها، والإمام يقيم الحدود، ويؤدي الحقوق، ويبسط الله به الأمن على البلاد فهو نعمة من الله عز وجل.

السؤال: ذهاب البعض إلى الجهاد في أماكن متفرقة دون إذن الإمام هل هذا صحيح؟

الجواب: لايجوز لهم أن يخرجوا إلا بإذن الإمام لأنهم رعية

---

(١) رواه الإمام البخاري في صحيحه ٢/ ٩١١ برقم (٢٩٥٧) كتاب الجهاد والسير باب يقاتل من وراء الإمام وينقى به من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والرعية لابد أن تطيع الإمام، فإذا أذن لهم يبقى أيضاً إذن الوالدين ورضاهما في جهاد الطلب فلا يذهب إلا برضى والديه، لأن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يريد أن يجاهد، فقال له: (أحي والداك؟ قال نعم، قال: ففيهما فجاهد)[1]، فأرجعه إلى والديه، فدل ذلك على وجوب إذنهما بعد إذن ولى الأمر.

السؤال: إذا كان لوالدي أبناء غيري وليس يحتاجني في شيء ولا مبرر له بعدم الإذن لي بالجهاد إلا خوفه عليّ من الموت، فما الحكم؟

الجواب: الحكم أنك تطيعه ولو كان له مائة ولد، فيجب عليك طاعته والبر به وهذا فيه الأجر والثواب.

السؤال: هل يجوز الخروج للجهاد بدون إذن الإمام إذا نال رضا الوالدين؟

الجواب: إذا أذن له الوالدن - بقي إذن الإمام. فلا بد من الأمرين: إذن الإمام ورضى الوالدين.

---

(١) رواه الإمام البخاري في صحيحه ٢/ ٩٢٣ برقم (٣٠٠٤) كتاب الجهاد والسير باب الجهاد بإذن الوالدين من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

تعليـــق

سماحة الشيخ/ عبدالعزيز آل الشيخ مفتي عام المملكة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه. . . وبعد

فقد تحدث فضيلة الشيخ/ صالح في هذا المقام عن أنواع الجهاد وضـوابط كل نوع، ومـاذا يلزم المسلم في هذا الشـأن، ومـا هو الجهاد المتعين، وماهو الجهاد غيـر المتعين، وأجاب عن استفسارات السائلين بإجابات شرعـية فيها البصيرة لمن يريد التـبصر. فإن هذه الموضوعات المهمة إذا تحـدث عنها أهل العلم والفقه في دين الله، تحدثوا عن بصيرة وعن علم وعالجوا هذه القضايا على وفق ما دل عليه الكتاب والسنة الصحيحة، وبهـذا يستقيم حال الأمة إذا تلقوا عن علمائهم وذوي الفقه منهم الأحكام الشرعية وتلقوا التوجيهات النافعة التي تهديهم إلى الطريق المستقيم.

فكم من مفتٍ وكم من محاضر، وكم من متحدث يقول ما لا علم له به ويتـحدث عمن لايـدرك غايته، وربما زل لسـانه بشيء فأخـذها عنه من أخذها واغـتر بها من اغـتر فعـادت على أولئك بالضرر المحض.

فأخذ العلم والفقه يكون من أهل العلم والفقه الذين إن تحدثوا تحدثوا بعلم وإن سكتوا سكتوا عن علم، وقالوا على الله بعلم، ولم يكن الأمر تخرصاً ولا عواطف جياشة تسوقهم بلا بصيرة ولا روية.

فمن سمع هذه المحاضرة وأصغى إليها سمعه ببصيرة وتأمل سيجد فيها الغاية من الاتزان والتبصر، فيكون منطلقاً في أموره على دليل وهدى. فإن الأمة إنما وقعت فيما وقعت فيه من البلاء لما أفتى الناس من لا يعلم وتحدث من لا يفهم، فهؤلاء الخوارج في عهد صحابة رسول الله ﷺ لما لم يقبلوا من أصحاب رسول الله ﷺ فهمهم ولم يصغوا إلى علمهم، واغتروا بأنفسهم، واعتدوا برأيهم، وفهموا القرآن على غير ما فهمه أصحاب النبي ﷺ، وكانوا كما أخبر النبي ﷺ حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام لا علم ولا بصيرة، فضلوا وزاغوا عن طريق الهدى فاستباحوا دماء المسلمين وأموالهم رغم أن عندهم أصحاب رسول الله ﷺ أعلم الخلق وأفقههم في دين الله، لكن الغرور والإعجاب بالنفس والانخداع بمن لا علم عنده أضلهم عن الطريق المستقيم، ولو أخذوا العلم عن أصحاب رسول الله ﷺ وأصغوا إلى توجيهاتهم ونصائحهم، كما أتاهم ابن عباس وناظرهم حتى رجع من رجع منهم، وبقي على غوايته وضلالته من ليس قصده

الحق إنما قصده الباطل والإضلال، فلما أعرضوا عن علم الصحابة وتوجيهاتهم ضلوا.

وهكذا من كل زمان ومكان إذا أعرض الناس عن توجيهات العلماء الراسخين الناصحين، وأخذوا العلم عن أناس مقبلين على العلم والفتوى بلا دراية ولا بصيرة، فعندئذ يقود - هؤلاء - الناس إلى الهاوية ويوقعونهم في البلايا فنسأل الله السلامة والعافية، وجزى الله الشيخ بما قال خيراً، وجعلنا وإياكم ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه، وصلى الله على عبدالله ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم.